عنه معيب اذ لو كان فعله جائزا والافضل تركه لم يكن في مجرد شهوده او تركه شهود كبير مدح اذ شهود المباحات التي لا منفعة فيها وعدم شهودها قليل التاثير وقد يقال هذا مبالغة في مدحهم اذ كانوا لا يحضرون مجالس البطالة وان كانوا لا يفعلون الباطل ولان الله تعالى قال وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الاية فجعل هؤلاء المنعوتين هم عباد الرحمن وعبودية الرحمن واجبة فتلزم هذه الصفات واجبة وفيه نظر اذ قد تقال في هذه الصفات ما لا يجب ولان المنعوتين لم يستحقوا هذا الوصف على وجه الحقيقة والكمال كما قال تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم وقال انما يخشى الله من عباده العلماء وقال صلى الله عليه وسلم ليس المسكين الذي ترده اللقمة واللقمتان الحديث وقال ما تعودون المفلس فيكم ما تعدون الرقوب وفي غاية كثيرة فسؤاله كانت الاية دالة على تحريم ذلك أو على كراهته واستحباب تركه حصل اصل المقصود اذ من المقصود بيان استحباب تركه موافقتهم ايضا فان بعض الناس قد يظن استحباب فعل ما فيه موافقة لهم لما فيه من التوسيع على العيال او من اقرار الناس على اكتسابهم ومصالح دنياهم فاذا علم استحباب تركه ذلك كان اول المقصود واما السنة فروى انس ابن مالك رضي الله عنه قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما فقال ما هذان اليومان قالوا كنا نلعب فيهما في الجاهلية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد ابدلكم بهما خيرا منهما يوم الاضحى ويوم الفطر رواه ابو داود وهذا اللفظ ثنا موسى بن اسماعيل ثنا حماد عن حميد عن انس ورواه احمد والنسائي وهذا اسناد على شرط مسلم فوجه الدلالة ان العيدين الجاهليين لم يقرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تركهما يلعبون فيهما على العادة بل قال ان الله قد ابدلكم بهما يومين آخرين والابدال من الشيء يقتضي ترك المبدل منه اذ لا يجمع بين البدل والمبدل عنه ولهذا استعمل هذه العبارة الا فيما تركا جميعا كقوله سبحانه افتتخذونه وذريته اولياء من دوني وهم لكم عدو بئس للظالمين بدلا وقوله فبدلنا بجنتيهم جنتين ذواتي اكل خمط واثل وشيء من سدر قليل وقوله فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم وقوله ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ومنه الحديث في المصور فيقال له انظر الى معدك من النار ابدلك الله خيرا منه معدك في الجنة ويقال للآخر انظر الى معدك من الجنة ابدلك الله به معدا من النار وقول عمر للبيد ما فعل شعرك قال ابدلني الله به البقرة وآل عمران وهذا كثير في الكلام فقوله صلى الله عليه وسلم ان الله قد ابدلكم بهما خيرا منهما يقتضي ترك لعبهم بهما لا سيما وقوله خيرا منهما يقتضي الاعتياض بما شرع لنا مما كان في الجاهلية وايضا فقوله لهم ان الله قد

قد ابدلكم لما سألهم عن اليومين فاجابوه بانهما يوم كانوا يلعبون فيهما في الجاهلية دليل على انه نهاهم عنهما اعتياظا بيوم الاسلام اذ لو لم يقصد النهي لم يكن ذكر هذا الابدال مناسبا اذ اصل شرع اليومين الاسلاميين كانوا يعلمونه ولم يكونوا ليتركوا لاجل يومي الجاهلية وفي قوله انس ولهم يومان يلعبون فيهما وقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قد ابدلكم بهما يوما خيرا منهما دليل على ان انسا رضي الله عنه فهم من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ابدلكم بهما تعويضا باليومين المبدلين وايضا فان ذينك اليومين الجاهليين ما بقي في الاسلام فلم يبق لهما اثر الا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا على عهد خلفائه ولو لم يكن قد نهى الناس عن اللعب فيهما ونحن علما كانوا يفعلونه لكانوا قد يفعلون اعادة العادة اذ العادات لا تغير الا بمغير يزيلها لا سيما وطباع النساء والصبيان وكثير من الناس مسوقة الى اليوم الذي يتخذونه عيدا للبطالة واللعب وهذا قد يعجز كثير من الملوك والرؤساء عن نقل الناس عن عاداتهم في اعيادهم لقوة مقتضاها من نفوسهم وتوطن نفوسهم على العادة عليها اتخاذها فلو لا قوة المانع من رسول الله صلى الله عليه وسلم لكانت باقية ولو على وجه ضعيف فعلم ان المانع القوي منه كان ثابتا وكلما منع منه النبي صلى الله عليه وسلم منعا قويا كان محرما اذ لا يعني بالمحرم الا هذا وهذا امر بين لا شبهة فيه فان مثل ذينك العيدين لو عاد الناس اليهما بنوع مما كانوا يفعلون فيهما ان رخص فيه كانت مزاحمة بينة وان نهي عنه فهو المطلوب والمحذور في اعياد اهل الكتابين التي تقرهم عليها اشد من المحذور في اعياد الجاهلية التي لا تقرهم عليها فان الامة قد حذروا مشابهة اليهود والنصارى واخبروا انه سيفعل قوم منهم هذا المحذور بخلاف دين الجاهلية فانه لا يعود الى اخر الدهر عند اهتزام النفوس المؤمنين عموما ولو لم يكن اشد من فاتحة على ما لا يخفى اذ الشر الذي لم فاعل موجود يخاف على الناس منه اكثر مما يقتضي له قوي

الحديث الثاني ما رواه ابو داود ثنا داود بن رشيد ثنا شعيب ابو اسحق عن الاوزاعي حدثني يحيى ابن ابي كثير حدثني ابو قلابة حدثني ثابت ابو الضحاك قال نذر رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينحر ابلا ببوانة فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني نذرت ان انحر ابلا ببوانة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل كان فيها وثن من اوثان الجاهلية يعبد قالوا لا قال فهل كان فيها عيد من اعيادهم قالوا لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوف بنذرك فانه لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك ابن ادم اصل هذا الحديث في الصحيحين وهذا الاسناد على شرط الصحيحين واسناده كلهم ثقات مشاهير وهو متصل بلا عنعنة وبوانة بضم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)